E/CN.15/2017/6

الأمم المتحدة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
13 March 2017
Arabic
Original: English

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
الدورة السادسة والعشرون
فيينا، ٢٢-٢٦ أيار/مايو ٢٠١٧
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقَّت*
المناقشة المواضيعية بشأن الاستراتيجيات الشاملة والمتكاملة لمنع الجريمة: مشاركة الجمهور والسياسات الاجتماعية والتعليم دعماً لسيادة القانون

دليل إرشادي للمناقشة المواضيعية

مذكِّرة من الأمانة

ملخَّص

أعدَّت الأمانة هذه المذكِّرة لتكون دليلاً للمناقشة المواضيعية التي ستجريها لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها السادسة والعشرين عملاً بمقررها ١/١٨ المعنون "المبادئ التوجيهية للمناقشات المواضيعية التي تجريها لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية". وقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرره ٢٤١/٢٠١٦، أن يكون الموضوع الرئيسي للدورة السادسة والعشرين للجنة "الاستراتيجيات الشاملة والمتكاملة لمنع الجريمة: مشاركة الجمهور والسياسات الاجتماعية والتعليم دعماً لسيادة القانون". وتتضمن هذه المذكِّرة معلومات أساسية عن التحديات والفرص القائمة في مجال منع الجريمة والإيذاء. وفي ضوء إعلان الدوحة بشأن إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصدِّي للتحدِّيات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور، تركز هذه المذكِّرة بوجه خاص على (أ) العمليات التشاورية والتشاركية من أجل منع الجريمة منعاً فعالاً والسياسات الاجتماعية الناجحة في الحد من الجريمة والعنف و(ب) توفير التعليم لجميع الأطفال والشباب و(ج) الدور الذي يشارك به الشباب في العمل على منع الجريمة. كما تتضمن الوثيقة أسئلة يقترح أن تناقشها اللجنة وتمعن النظر فيها

* E/CN.15/2017/1.

110417 110417 V.17-01500 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولاً- مقدِّمة

١- وفقاً لمقرَّر المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٢٤١/٢٠١٦، سيكون الموضوع الرئيسي للدورة السادسة والعشرين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومحور مناقشتها المواضيعية هو "الاستراتيجيات الشاملة والمتكاملة لمنع الجريمة: مشاركة الجمهور والسياسات الاجتماعية والتعليم دعماً لسيادة القانون".

٢- وقد أعدَّت الأمانة هذه المذكِّرة لتكون دليلاً للمناقشة. وتتضمن المذكِّرة معلومات أساسية وثيقة الصلة عن عناصر الموضوع الرئيسية المتمثلة في مشاركة الجمهور والسياسات الاجتماعية والتعليم دعماً لسيادة القانون في ضوء إعلان الدوحة بشأن إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصدِّي للتحدِّيات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور،[١] كما تحتوي المذكِّرة على سلسلة من الأسئلة ذات الصلة المقترحة لكي تناقشها اللجنة.

٣- ويمكن أن تسترشد المناقشة وتستنير بالصكوك الملزمة قانوناً القائمة ومعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، ومن بينها المواد المتعلقة بمنع الجريمة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛ والمبادئ التوجيهية للتعاون والمساعدة التقنية في مجال منع الجريمة في المدن؛[٢] والمبادئ التوجيهية لمنع الجريمة؛[٣] ومبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لمنع جنوح الأحداث (مبادئ الرياض التوجيهية)؛[٤] والصيغة المحدثة للاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للقضاء على العنف ضد المرأة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؛[٥] واستراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؛[٦] ومبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية.[٧]

٤- ومثلما هو واضح في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ التي اعتمدتها الدول الأعضاء في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥،[٨] هناك اعتراف متزايد بأنَّ الحدَّ من النزاع والجريمة والعنف والتمييز وضمان عدم التهميش والحوكمة الرشيدة وسيادة القانون عوامل رئيسية لرفاهة الشعوب وضرورية لتحقيق التنمية المستدامة. والهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة ("التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء

(١) مرفق قرار الجمعية العامة ١٧٤/٧٠.

(٢) مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩/١٩٩٥.

(٣) مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣/٢٠٠٢.

(٤) مرفق قرار الجمعية العامة ١١٢/٤٥.

(٥) مرفق قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٦٥.

(٦) مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٤/٦٩.

(٧) مرفق قرار الجمعية العامة ١٨٧/٦٧.

(٨) قرار الجمعية العامة ١/٧٠.

مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات") مهم للغاية في ذلك الشأن. فالواقع أنَّ خطة عام ٢٠٣٠، في ضوء التسليم بالترابط الكبير بين سيادة القانون والتنمية، قد أعطت دفعة جديدة لجهود منع الجريمة ليس لكونها وسيلة للحد من الجريمة والإيذاء فحسب، بل لأنها وسيلة لتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية أيضاً.

٥- وفي إعلان الدوحة، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، المعقود، في الدوحة في نيسان/أبريل ٢٠١٥، أقرت الدول الأعضاء بدورها القيادي ومسؤوليتها في العمل على استحداث وتنفيذ الاستراتيجيات وسياسات العدالة الجنائية على الصعيدين الوطني ودون الوطني. وإدراكاً لأهمية العمليات التشاورية والتشاركية في سياق منع الجريمة، أعلنت الدول الأعضاء تأييدها لإشراك جميع أفراد المجتمع، بمن فيهم الأفراد المعرضون لخطر الجريمة والإيذاء، من أجل تعزيز فاعلية منع الجريمة واستثارة ثقة الناس في نظم العدالة الجنائية.

٦- وعلى خلفية خطة عام ٢٠٣٠، ولاسيما الهدف ١١ ("جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة")، اعتمدت الدول الأعضاء الخطة الحضرية الجديدة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، الذي عُقد في كيتو في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦.[٩] وتقر الخطة الحضرية الجديدة بوجود صلة واضحة بين التوسع الحضري والتنمية. وتتضمن التركيز على الأمان ومنع الجريمة والعنف وأمن سكان المدن. وقد التزمت الدول الأعضاء بالعمل على توفير بيئة آمنة وصحية وشاملة للجميع ويسودها الأمن في المدن والمستوطنات البشرية. كما تعهدت باتخاذ تدابير شاملة من أجل (أ) ضمان الأمان في المدن؛ و(ب) منع الجريمة والعنف، بما في ذلك الإرهاب والتطرف العنيف المفضي إليه؛ و(ج) إشراك المجتمعات المحلية والجهات غير الحكومية المعنية في وضع الاستراتيجيات والمبادرات الحضرية، حسب الاقتضاء.

٧- وتماشياً مع المبادئ التوجيهية لمنع الجريمة، يتطلب اتباع نهج شامل لمنع الجريمة سياسات اجتماعية مناسبة تهدف إلى الحد من الجريمة والعنف وتستهدف أسبابهما الجذرية. وقد تتضمن هذه السياسات، على سبيل المثال، تدابير تهدف إلى تيسير الحصول على السكن اللائق والخدمات الصحية والتعليم. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تنهض استراتيجيات منع الجريمة والعدالة الجنائية الفعالة على عمليات تشاورية وتشاركية تتيح المشاركة العامة الفعالة، بما في ذلك مشاركة المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص بغية زيادة ثقة الجمهور في نظام العدالة وتعزيز المساءلة.[١٠]

٨- وحتى تنجح جهود التنمية المستدامة في تحقيق تحول حقيقي يجب أن تنطوي في صميمها على مشاركة كاملة ودائمة من الشباب وكذا الأطفال، إن أمكن. والشباب باعتبارهم الجيل القادم من القادة السياسيين وقيادات الأعمال التجارية والموظفين العموميين والمعلمين

(٩) مرفق قرار الجمعية العامة ٢٥٦/٧١.

(١٠) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة: *Handbook on the Crime Prevention Guidelines: Making Them Work, Criminal Justice Handbook Series* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.10.IV.9).

والأخصائيين الاجتماعيين، يمثلون النسيج الأساسي للمجتمع. ويلزم إشراكهم لضمان إعلاء قيمة الوحدة باعتبارها ركيزة أساسية من ركائز المجتمع العالمي وتكريس قيم الاحترام والكرامة والإنصاف والأمانة والمساءلة، مما يعمل على تعزيز سيادة القانون في المجتمعات.

٩- وبناءً عليه، ينبغي أن تُعطَى الأولوية للجهود التي تعزز التعليم الشامل للأجيال القادمة. ومن المهم ضمان أن تناسب مناهج المدارس والجامعات الغرض المرجو منها وأن تعزز القيم الإيجابية لدى الأجيال القادمة من الأطفال مع إتاحة فرص كافية للحصول على التعليم وتوفير وسائل النقل والمرافق المناسبة وتقديم الدعم الحكومي والمجتمعي الضروري في الوقت نفسه.

١٠- وفي إعلان الدوحة، شدَّدت الدول الأعضاء على أنَّ توفير التعليم لجميع الأطفال والشباب، بما في ذلك القضاء على الأمية، ضرورة أساسية لمنع الجريمة والفساد ولترويج ثقافة قائمة على الامتثال للقانون تدعم سيادة القانون وحقوق الإنسان مع مراعاة الهويات الثقافية. كما آلت الدول الأعضاء على نفسها إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية وسائر جوانب سيادة القانون الأخرى في نُظُمها التعليمية المحلية.

١١- كما أنَّ مناقشة الاستراتيجيات الشاملة والمتكاملة لمنع الجريمة الشاملة يمكن أن تساعد اللجنة في تحديد المجالات التي يمكن لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة أن يقدم الدعم فيها للدول الأعضاء ومنح الأولوية لهذه المجالات، مما يدعم الدول في جهودها الرامية للمضي قدما في استحداث وإعمال السياسات والقوانين والقدرات المؤسسية الوطنية اللازمة لمواجهة التحديات الحالية والمستجدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية بطريقة تشاركية وشاملة.

١٢- ولعلَّ الدول الأعضاء تودُّ أن تنظر في ضم الأشخاص التاليين إلى وفودها التي ستشارك في الدورة السادسة والعشرين للجنة: خبراء في المسائل المتعلقة بمنع الجريمة وسيادة القانون، بما يشمل تنفيذ النهج التشاركية والسياسات الاجتماعية في ذلك السياق، مثل ممثلين لوزارات الداخلية ووزارات العدل والأوساط الأكاديمية؛ وخبراء التعليم المعنيين بقضايا سيادة القانون، بما في ذلك ممثلون لوزارات التعليم؛ والجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة.

ثانياً- مسائل للمناقشة

ألف- مشاركة الجمهور والسياسات الاجتماعية دعماً للعمليات التشاورية والتشاركية من أجل منع الجريمة منعاً فعالاً والسياسات الاجتماعية الناجحة في الحد من الجريمة والعنف في ضوء إعلان الدوحة

١- العمليات التشاورية والتشاركية من أجل منع الجريمة منعاً فعالاً في ضوء إعلان الدوحة

١٣- يؤكِّد إعلان الدوحة ضرورة أن تؤدي الحكومات دوراً قياديًّا في استحداث وتنفيذ استراتيجيات لمنع الجريمة وسياسات للعدالة الجنائية على الصعيدين الوطني ودون الوطني. غير أنه يحتضن أيضاً الفكرة التي مفادها أنَّ أنشطة التعاون والشراكات مع المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية وبخاصة شبكة المعاهد المنتسبة إلى برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والمواطنين ينبغي أن تكون جزءاً أساسيًّا من

تلك العمليات. وفي الحقيقة، تشدد الفقرة الفرعية ١٠ (د) من إعلان الدوحة على أهمية الحوار وآليات المشاركة المجتمعية مثل التوعية العامة ومنع الإيذاء وزيادة التعاون بين الجمهور والسلطات المختصة والمجتمع المدني، وتشجيع العدالة التصالحية، وجميعها عوامل تسهم معاً في منع الجريمة منعاً فعالاً.

١٤- وقد سبق الإقرار بأهمية الشراكات بين القطاعين العام والخاص في إعلان سلفادور بشأن الاستراتيجيات الشاملة لمواجهة التحديات العالمية: نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية وتطورها في عالم متغير،[١١] والذي ينص على أنه من خلال تبادل المعلومات والمعرفة والخبرات واتخاذ إجراءات مشتركة ومنسقة، تستطيع الحكومات ودوائر الأعمال وضع تدابير ترمي إلى منع الجريمة ومقاضاة مرتكبيها ومعاقبتهم، وتعزيزها وتنفيذها.

١٥- ويتطلب وضع نهج شامل لمنع الجريمة يعالج الأبعاد المتعددة للجريمة والإيذاء، بما في ذلك الأبعاد المتعلقة بالجريمة المنظمة عبر الوطنية، إجراء تقييم شامل مع مراعاة كل من البيانات المتعلقة بالجريمة والعنف والمعلومات عن الأسباب الجذرية للجريمة والإيذاء.[١٢] وقد تشمل البيانات التي يتم تقييمها بيانات كمية ونوعية تُجمَع، على سبيل المثال، من خلال الدراسات الاستقصائية عن الإيذاء والأدوات التشاركية لتشخيص الجرائم، مثل عمليات المراجعة والدراسات الاستقصائية المحلية المتعلقة بالأمان.

١٦- وأقرَّت الكثير من الدول الأعضاء في مختلف أرجاء العالم نُهجاً تشاركية وتشاورية قائمة على الأدلة لمنع الجريمة لأنَّ هذه النهُج أكثر استدامة وفعالية وتوفيراً للموارد فيما يرجح.

١٧- وينبغي أن يبدأ أيُّ نهج تشاوري وتشاركي من ذلك القبيل على المستوى المحلي. وحيث إنَّ مسائل منع الجريمة لا يمكن حلها أو معالجتها من قبل أيِّ قطاع أو مستوى حكومي يعمل بمفرده، فإنَّ اتباع أيِّ نهج متكامل يستلزم ضمنيًّا من جميع المؤسسات أو الجهات المعنية التعامل مع مسألة منع الجريمة باعتبارها مسؤولية مشتركة وذات أولوية. وفي الظروف المثالية، ينبغي وضع استراتيجية أو سياسة وطنية أو اتحادية شاملة وقائمة على الأدلة لمنع الجريمة واعتمادها والتصديق عليها على أعلى مستوى حكومي. وينبغي أن تترابط الاستراتيجيات الموضوعة على المستوى المحلي مع تنفيذ السياسات الوطنية أو الاتحادية القائمة، ويُفضَّل من الناحية المثالية أن تدعمها.

١٨- ويمكن للمجتمعات المحلية ومؤسسات القطاع الخاص أن تشارك من خلال قنوات عدة، منها لجان منع الجريمة أو الشراكات الأمنية أو مجالس السلامة المحلية. وتدعيم الروابط بين أجهزة الشرطة والمجتمعات المحلية وتوجيه العمل الشرطي لحل المشاكل أنموذج واعد آخر قد يساعد أجهزة إنفاذ القانون في منع الجريمة على نحو استباقي وفعال.

١٩- ويمكن أن يساعد استخدام ذلك النوع من النهُج التصاعدية في تعزيز قدرة المجتمعات المحلية على تولي زمام وقيادة عمليات رصد وتقييم تنفيذ مشاريع وبرامج منع الجرائم، ولا سيما

(١١) مرفق قرار الجمعية العامة ٦٥/٢٣٠.

(١٢) انظر قرار الجمعية العامة ٧٠/١٧٨.

إذا كانت الاستراتيجيات الوطنية الشاملة متوافقة مع الاستراتيجيات المناسبة على الصعيد المحلي. وفضلاً عن ذلك، كثيراً ما تكون المجتمعات المحلية هي الجهة الأقدر على تقديم الدعم اللازم لوضع استراتيجيات مستدامة وفعالة تناسب سياقاً محدداً وتستطيع استهداف المشكلات أو الاحتياجات الخاصة لجماعات بعينها.

٢٠- وينبغي للنهُج التشاركية لمنع الجريمة أن تشجع بفاعلية على إشراك المؤسسات المعنية والمجتمع المدني والقطاع الخاص وأفراد الجمهور من جميع فئات المجتمع، مثل المرأة والشباب وكبار السن والمهاجرين والشعوب الأصلية وغيرهم. وقد تنطوي النهُج التشاركية على تدابير خاصة تتوافق مع احتياجات وتجارب وتصورات عامة الناس والفئات الخاصة. وقد يؤدي تنفيذ آليات فعالة لدعم ضحايا الجرائم، على سبيل المثال، إلى تشجيع الضحايا على الإبلاغ عن الجرائم ومتابعتها.

٢١- ومنظمات المجتمع المدني، نتيجة لامتلاكها معرفة متعمقة بمظاهر انعدام الأمن والظروف المحلية وقدرتها على الوصول إلى شرائح المجتمع الأكثر ضعفاً والأكثر عرضة للخطر، شريك مهم للدول الأعضاء في تنفيذ برامج ومشاريع منع الجريمة. كما أنها من الأطراف الرئيسية في النقاش الدولي الدائر حول الحد من الجريمة والعنف، ويمكن أن تسهم إسهاماً كبيراً في بناء الثقة لدى الجمهور العام في نظام العدالة الجنائية.

٢٢- وتستلزم المشاركة العامة المجدية الإشراك الفعال للقطاع الخاص، بسبل مختلفة، منها استخدام الشراكات بين القطاع العام والخاص. وهذه الشراكات أداة مهمة تمكِّن المؤسسات التجارية من النهوض بمبادرات بالتعاون مع المواطنين بغية تعزيز الأمان في المجتمعات المحلية أو دعم المبادرات من منظور المسؤولية الاجتماعية للشركات.

٢٣- وتضطلع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة ووسائل الإعلام التقليدية ووسائط التواصل الاجتماعي بدور مهم في سياق منع الجريمة عن طريق تيسير التوعية بقضايا السلامة العامة وتسليط الضوء عليها. كما أنها قد توفر للمواطنين الفرصة للتفاعل مع السلطات الحكومية مباشرةً، مما يعزز الشفافية والثقة لدى الجمهور.

٢٤- وبالرغم من إمكانية استخدام التقنيات الجديدة ووسائط التواصل الاجتماعي في ارتكاب الجرائم، فهي أدوات مهمة أيضاً في سياق منع الجريمة. فعلى وجه الخصوص، توفر التقنيات الجديدة ووسائط التواصل الاجتماعي منصة فعالة للأفراد يلمون من خلالها بأحكام القانون ويعرفون ما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات في نظام العدالة الجنائية. كما يستطيعون معرفة كيفية الوصول إلى الخدمات مثل مرافق الصحة العامة وخدمات المساعدة القانونية وبرامج إعادة التأهيل.

٢٥- ووفقاً لما هو مشار إليه في الفقرة ١٠ (ز) من إعلان الدوحة، فقد توفر التكنولوجيا الجديدة أداة فعالة للتواصل وتبادل المعلومات مع إمكانية تعزيزها للشراكة بين الشرطة والمجتمعات التي تخدمها. وعندما تسنح للمواطنين فرصة التفاعل على نحو مستمر ودائم مع أجهزة إنفاذ القانون المحلية – سواءً من خلال وسائط التواصل الاجتماعي أو من خلال نهج

مراع للاعتبارات الجنسانية أو متعدد اللغات مطبق على المستوى المحلي – يزيد إحساسهم بالأمان والأمن. كما يوفر هذا التفاعل المباشر للأفراد وسيلة للإعراب عن شواغلهم واحتياجاتهم، ويعزز شعورهم بأنَّ شؤونهم تؤخذ مأخذ الجد.

أسئلة للمناقشة

٢٦- لعلَّ اللجنة تودُّ أن تنظر في النقاط التالية بغرض مناقشتها لاحقاً:

(أ) ما هي الوسائل التي طُبقت بنجاح لتوفير المعلومات اللازمة لوضع سياسات واستراتيجيات قائمة على الأدلة بنهج تشاركي (على سبيل المثال، عمليات المراجعة المحلية لمستويات الأمان والدراسات الاستقصائية المحلية عن الإيذاء)؟

(ب) هل توجد أمثلة أثبت فيها التركيز على منع الجريمة في فئة معينة نجاحه بطريقة نموذجية (على سبيل المثال التركيز على منع الجريمة بين الشباب أو مبادرات منع الجريمة التي تستهدف فروعاً معينة من القطاع الخاص)؟ وهل يمكن اعتبار تلك الأمثلة نموذجاً ناجحاً يمكن تطبيقه في بيئات أخرى؟

(ج) ما هو أثر إشراك منظمات المجتمع المدني في تدابير منع الجريمة على المستوى المحلي؟ وما الذي يمكن أن تفعله الدول الأعضاء لضمان مشاركة أكبر من المجتمع المدني في وضع استراتيجيات لمنع الجريمة وسياسات للعدالة الجنائية على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي؟

(د) هل توجد أيُّ أمثلة ناجحة على نحو خاص فيما يتعلق باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التقليدية والحديثة في وضع استراتيجيات منع الجريمة وتنفيذها؟

٢- السياسات الاجتماعية الناجحة في الحد من الجريمة والعنف في ضوء إعلان الدوحة

٢٧- تقر معايير الأمم المتحدة وتوجيهاتها المتصلة بمنع الجريمة بأنَّ تدابير منع الجريمة ينبغي ألاَّ تقتصر على الآثار الوقائية للتشريع وإنفاذ القانون. وتدعو المبادئ التوجيهية لمنع الجريمة الدول الأعضاء إلى إدراج اعتبارات منع الجريمة في جميع السياسات والبرامج الاجتماعية والاقتصادية ذات الصلة، بما في ذلك السياسات والبرامج التي تُعنى بالعمل والتعليم والصحة والإسكان والتخطيط الحضري والفقر والتهميش الاجتماعي والإقصاء. وينبغي التركيز بصفة خاصة على المجتمعات والأسر والأطفال والشباب المعرضين للخطر. وعلى هذا المنوال، ولكن مع التركيز على منع الجريمة بين الشباب، حثَّ المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ١٨/٢٠١٦، الدول الأعضاء على إدماج استراتيجيات لمنع الجريمة تستهدف الأطفال والشباب وتراعي الاعتبارات الجنسانية في جميع السياسات والبرامج الاجتماعية والاقتصادية ذات الصلة، بما في ذلك السياسات والبرامج المعنية بالتعليم والصحة والمشاركة المدنية والفرص الاجتماعية والاقتصادية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والسلامة العامة والأمن العام، بغية حماية الأطفال والشباب من التهميش والإقصاء الاجتماعيين والحد من مخاطر وقوعهم ضحايا أو تحولهم إلى جناة.

٢٨- وتماشياً مع القرارات المذكورة أعلاه، أشارت الفقرة ١٠ (أ) من إعلان الدوحة إلى سعي الدول الأعضاء إلى تخطيط وتنفيذ سياسات وبرامج شاملة تعزز التنمية الاجتماعية والاقتصادية مع التركيز على منع الجريمة، بما فيها الجريمة الحضرية والعنف، وتقديم الدعم إلى الدول الأعضاء الأخرى في مساعيها المبذولة لهذا الغرض، خصوصاً من خلال تبادل التجارب والمعلومات ذات الصلة عن السياسات والبرامج التي نجحت في الحد من الجريمة والعنف من خلال السياسات الاجتماعية.

٢٩- وقد شدَّد إعلان الدوحة على أنَّ توفير التعليم لجميع الأطفال والشباب، بما في ذلك القضاء على الأمية، هو ضرورة أساسية لمنع الجريمة والفساد ولترويج ثقافة تقوم على الامتثال للقانون تدعم سيادة القانون وحقوق الإنسان مع مراعاة الهويات الثقافية. وتردد صدى هذا النهج في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١/٢٠١٤، الذي دعا فيه المجلس الدول الأعضاء، لدى قيامها بوضع البرامج المتعلقة بمنع الجريمة، إلى النظر في مسائل الإدماج الاجتماعي، وتعزيز النسيج الاجتماعي، وتيسير الوصول إلى العدالة، وإعادة إدماج المجرمين في المجتمع، وتيسير الوصول إلى خدمات الصحة والتعليم وتعزيز ثقافة الامتثال للقانون والاهتمام برفاهة الأفراد، مع التركيز الخاص على الأطفال والشباب.

٣٠- ويتطلب وضع التوجيهات المذكورة أعلاه موضع التنفيذ الاستثمار في برامج الوقاية الاجتماعية من الجريمة، وهي تمثل نهجاً يعتمد على حماية حقوق الإنسان واحترام سيادة القانون ويركز على استخدام السياسات الاجتماعية لاستهداف الأسباب الجذرية للجريمة التي قد توجد على المستويات الفردية والأسرية والمجتمعية والوطنية. وينحو هذا النهج إلى استخدام إجراءات تهدف إلى (أ) تحسين الإسكان والتخطيط الحضري والرعاية الصحية والخدمات التعليمية، و(ب) تعزيز التلاحم المجتمعي من خلال تدابير التنمية المجتمعية.

٣١- وتعاني المدن عادةً، وبخاصة المستوطنات الحضرية العالية الكثافة السكانية، من ارتفاع معدلات الجريمة بالمقارنة بالمناطق الريفية أو المدن الأقل كثافة. غير أنَّ أمن المدن والمجتمعات المحلية عامل رئيسي لتحقيق النمو الاقتصادي. وبناءً عليه، فقد أكَّدت الدول الأعضاء في الخطة الحضرية الجديدة التزامها باتخاذ تدابير غير إقصائية تهدف إلى تحقيق الأمان في المدن ومنع الجريمة والعنف، بما في ذلك العمل، عند الاقتضاء، مع المجتمعات المحلية والجهات الفاعلة غير الحكومية ذات الصلة في وضع الاستراتيجيات والمبادرات الحضرية؛ مع مراعاة الأحياء الفقيرة والمستوطنات غير الرسمية وجوانب الهشاشة والعوامل الثقافية في وضع السياسات المعنية بالأمن العام ومنع الجريمة والعنف؛ ومنع وصم جماعات معينة بأنها تشكل بطبيعتها خطراً على الأمن والتصدي لمحاولات الوصم من هذا القبيل.

٣٢- ويمكن أن تكون المشكلات الصحية، بما فيها الاضطرابات العقلية وتعاطي المخدِّرات، عامل خطر يدفع إلى السلوك الإجرامي. وفي المقابل، تُعتبر الصحة الجيِّدة عاملاً مهماً في الحد من خطر ارتكاب الجرائم وخطر الوقوع ضحية لها. وذوو الإعاقة والمتعثرون في التعليم معرضون بشدة لخطر الإيذاء. كما أنَّ تعرض المرء للإيذاء كثيراً ما يعرضه لمشكلات صحية تستدعي الحصول على رعاية صحية ملائمة من أجل ضمان التعافي الفعال والسريع. وبناءً عليه،

ينبغي اعتبار الوصول الفعال للرعاية الصحية والإدماج الاجتماعي للفئات الضعيفة وبرامج الحد من أضرار تعاطي مواد الإدمان من العناصر المهمة في استراتيجيات منع الجريمة.

٣٣- وتؤدي الأسرة دوراً رئيسيًّا في منع الجريمة، إذ إنَّ التفكُّك الأُسري وضعف الرعاية الأبوية وانخراط الآباء في الجرائم أو تعاطي المخدِّرات عوامل خطر مهمة قد تهيئ المجال أمام الشباب للانحراف. ولعلاج هذا السبب الجذري، قد تتضمن برامج الوقاية الاجتماعية من الجريمة، على سبيل المثال، تدابير يُشار إليها باسم "النهج الإنمائية" لمنع الجريمة، ويعني هذا ضمنيًّا العمل عن قرب مع الأطفال والأسر بغية التركيز بشكل خاص على الحد من عوامل الخطر وبناء القدرة على الصمود أثناء نمو الطفل. وقد تُثبت أيضاً برامج منع الجريمة التي تقدم الدعم التعليمي والأسري أنها نهج فعال جدًّا من حيث التكلفة لمنع الجريمة، يؤدي إلى زيادة الكسب على مدى الحياة وانخفاض التكاليف المرتبطة بكل من خدمات نظام العدالة المقدمة للضحايا والتعليم الخاص.[١٣]

٣٤- والتسرُّب المبكِّر من التعليم وقلة المواظبة على الدراسة من عوامل الخطر المعروفة المؤدية إلى الانحراف.[١٤] ولذلك، يمكن للسياسات التي تساعد على منع التسرب من التعليم أو تحسين قدرة الأطفال على التعامل مع النزاعات بوسائل سلمية أن تسهم بفاعلية في منع الجريمة. وينبغي للمدارس أن تسعى لتعزيز المهارات وتهيئة الشباب لعيش حياة نافعة، وأن تخلق لديهم شعوراً بالالتزام وتساعد في تحسين احترام الذات. وعلاوة على ذلك، يؤدي نقص التعليم غالباً إلى البطالة التي تُعد أيضاً بصفة عامة عامل خطر يفضي إلى الانحراف. وعليه، ينبغي أن يتضمن أيُّ نهج شامل لمنع الجريمة سياسات وبرامج تعليمية توفر للشباب فرصة الحصول على المؤهلات الرسمية والمهارات والتدريب.

٣٥- وتتطلب الوقاية الاجتماعية من الجريمة أيضاً تقديم يد العون للشباب في صورة برامج أثناء اليوم الدراسي وبعده تشمل تعليمهم مهارات الحياة لزيادة قدرتهم على الصمود. كما أنَّ تمكين الشباب وإشراكهم كعوامل تغيير من الأمور التي تساعد بشدة على تحقيق تغيير إيجابي في المجتمع. وأثناء مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، سلَّمت الدول الأعضاء بأنَّ للمجتمعات المحلية والأسر والعاملين في مجالي الصحة والتعليم دوراً حاسماً في منع جرائم الشباب والتصدي لها. واعتُبر الشباب المعرَّضون للانحراف فئة مهمة يلزم أخذها في الاعتبار في المبادرات التي تهدف إلى تحقيق التعايش السلمي والحد من الجريمة. وقد أُشير إلى ظواهر محددة تتعلق بالجريمة الحضرية، من بينها جرائم العصابات الشبابية، تستلزم اتباع نُهج جديدة ومبتكرة لمنع الجريمة.

٣٦- وفيما يتعلق بالمستوى الثالث من منع الجريمة (أي التدابير المتخذة بعد حدوث جريمة لمنع تكرارها)، تنص المعايير الدولية على أن يكون مبدأ مساعدة السجناء في الاندماج في المجتمع من جديد بغية منع عودتهم إلى الجريمة من صميم استراتيجيات وسياسات إدارة السجون. غير أنَّ ما

(١٣) انظر نموذج مراكز شؤون الطفل والأبوين في الإطار ٢ في الصفحة ٢١ من دليل *Handbook on the Crime Prevention Guidelines*.

(١٤) المكتب المعني بالمخدِّرات والجريمة، *Handbook on the Crime Prevention Guidelines*.

يجري في الواقع هو أنَّ جزءاً كبيراً من ميزانيات نظم السجون يوجه لحفظ الأمن والأمان والنظام، فيما لا يُستثمر سوى مبلغ ضئيل، عادةً ما لا يكون كافياً، في ورش السجون والتدريب على المهارات والتجهيزات التعليمية والرياضة والترفيه، وفي ذيل القائمة تأتي أنشطة إعادة الإدماج في المجتمعات المحلية. ومن الأمور الحيوية كذلك توفير هياكل وأنظمة اعتيادية وفرص اجتماعية واقتصادية تتيح للسجناء السابقين المساهمة في خدمة المجتمع، وتعتبر الهيئات العامة والخاصة وغير الحكومية من الجهات القادرة على تقديم الدعم في ذلك الجانب. و قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية للتدابير غير الاحتجازية (قواعد طوكيو)،[١٥] تدعو الدول إلى تعزيز وتيسير التعاون المجتمعي من أجل برامج إعادة الإدماج، بما في ذلك عن طريق دعم المنظمات التطوعية التي تشجع التدابير غير الاحتجازية. ومما قد يسهم بفاعلية أيضاً في منع الجريمة التشجيع على استخدام بدائل لعقوبة السجن، متى أمكن ذلك، وبذل الجهود لمراجعة أو إصلاح آليات العدالة التصالحية والعمليات الأخرى التي تساعد على نجاح إعادة الإدماج.

٣٧- وقد كشف تقرير الحالة العالمي عن منع العنف لعام ٢٠١٤، الذي تناول بالدراسة ١٣٣ بلداً، أنَّ تنفيذ تدابير السياسات الاجتماعية والتعليمية الرامية إلى التخفيف من حدة عوامل الخطر الرئيسية المفضية للعنف لم يكن شاملاً ويُمكن زيادة تحسينه في معظم تلك البلدان. ومن خلال إدراج بند في جدول الأعمال لمناقشة منع الجريمة مع التركيز بشكل فرعي على دور السياسات الاجتماعية، أتاحت اللجنة فرصة مهمة لتيسير تبادل الخبرات والمعلومات والبرامج ذات الصلة، التي يمكن أن تشكل الأساس لهذا التحسين، على النحو الذي دعا إليه إعلان الدوحة.

أسئلة للمناقشة

٣٨- لعلَّ اللجنة تودُّ أن تنظر في النقاط التالية بغرض مناقشتها لاحقاً:

(أ) ما هي التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء في علاج العوامل المتعددة والمعقدة، التي تسهم في وقوع الجريمة والإيذاء، عند تصميم السياسات والبرامج الشاملة أو تنفيذها؟

(ب) ما هو النهج والممارسات القائمة من أجل تعزيز السياسات الاجتماعية الرامية إلى منع الجريمة؟

(ج) ما هي الأمثلة التي يمكن للدول أن تقدمها على كيفية الاستفادة من مشاركة الشباب في العمل على منع الجريمة لتعزيز الأمان في المجتمعات المحلية؟

(د) ما هي التجارب والنهُج والممارسات الجيِّدة القائمة فيما يتعلق بمشاركة القطاع الخاص في برامج الإدماج الاجتماعي (على سبيل المثال، برامج توظيف الضعفاء من أفراد المجتمع والسجناء المفرج عنهم)؟

(١٥) مرفق قرار الجمعية العامة ٤٥/١١٠.

(هـ) ما هي التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء عند تنفيذ برامج تهدف إلى إعادة التأهيل وإعادة الإدماج في المجتمعات المحلية وتشتمل على خدمات عمومية وخدمات اجتماعية مناسبة؟

٣- دور مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة في مساعدة الدول الأعضاء على تعزيز العمليات التشاورية والتشاركية لمنع الجريمة منعاً فعالاً والسياسات الاجتماعية الناجحة في الحدِّ من الجريمة والعنف في ضوء إعلان الدوحة

٣٩- يعكس إعلان الدوحة الالتزام القوي من جانب الدول الأعضاء بإدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً والتصدِّي للتحدِّيات الاجتماعية والاقتصادية ومع تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي في الوقت نفسه. ويبرز الإعلان أهمية العمليات التشاورية والتشاركية والسياسات الاجتماعية الناجحة في سياق السياسات الفعالة لمنع الجريمة الرامية إلى الحدِّ من الجريمة والعنف.

٤٠- ويتمتع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة بوضع فريد يتيح له مساعدة الدول الأعضاء في تحقيق تلك الأهداف، لأنه يستطيع الاعتماد على خبراته الفنية الواسعة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وتعزيز التعاون الدولي. كما يمتلك المكتب شبكة عالمية راسخة من المكاتب الميدانية وخبراء العدالة الجنائية، بما في ذلك خبراء في مجالي العمليات التشاركية والسياسات الاجتماعية. ويستطيع المكتب كذلك أن يستعين بتجربته الطويلة في العمل التي تشمل تقديم المساعدة التقنية للدول الأعضاء وتطوير الأدوات اللازمة وإصدار المنشورات المناسبة والمساعدة على إعداد السياسات المتعلقة بمنع الجريمة على كلٍّ من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والأقاليمي والعالمي.

٤١- وفي مجال منع الجريمة على وجه الخصوص، قدم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة الدعم لتنفيذ الصكوك الدولية ذات الصلة وساعد الدول الأعضاء في تطوير الأدوات التقنية ذات الصلة بمنع الجريمة. وشمل ذلك أدوات التقييم والأدلة العملية ومواد التدريب المتعلقة بمجموعة كبيرة من المواضيع، مثل إصلاح أجهزة الشرطة وإعادة إدماج المجرمين في المجتمع والمساعدة القانونية والعنف ضد المرأة والأطفال وغيرها من المواضيع. وإضافةً لما سبق، يدعم المكتب الدول الأعضاء بالمساعدة التقنية، التي تتراوح بين تقديم المشورة التشريعية والاستراتيجية على المستوى الوطني إلى مبادرات منع الجريمة والعنف على المستوى المحلي.

٤٢- وعقب اعتماد إعلان الدوحة ودعماً لتنفيذ المبادئ التوجيهية لمنع الجريمة، أطلق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة مبادرة عالمية في إطار البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة وذلك من أجل تعزيز منع الجريمة لدى الشباب عن طريق الرياضة، وشمل ذلك وضع برنامج مستند إلى أدلة واقعية للتدريب على مهارات الحياة وأنشطة لبناء القدرات والتوعية. كما أنَّ المكتب، باعتباره الجهة المكلفة داخل الامم المتحدة بالترويج لتطبيق قواعد نيلسون مانديلا، كثف من جهوده من أجل تعزيز إعادة تأهيل السجناء وإعادة إدماجهم في المجتمع في إطار البرنامج التنفيذي المذكور أعلاه وفي سياق برنامجه العالمي الخاص بتحديات السجون.

أسئلة للمناقشة

٤٣- لعلَّ اللجنة تودُّ أن تنظر في النقاط التالية بغرض مناقشتها لاحقاً:

(أ) كيف يمكن لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة أن يعزز دعمه المقدم للدول الأعضاء في سياق النهُج التشاورية والتشاركية لمنع الجريمة؟

(ب) كيف يمكن لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة أن يعزز دعمه المقدم للدول الأعضاء في سياق السياسات الاجتماعية الرامية إلى منع الجريمة؟

(ج) كيف يمكن لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة أن يواصل تعزيز التعاون فيما بين كيانات الأمم المتحدة حتى يتسنى لها أن تقدم معاً الدعم الفعال للدول الأعضاء بغية دمج منع الجريمة في السياسات والبرامج الاجتماعية والاقتصادية؟

(د) ما هي السبل والوسائل التي يمكن من خلالها دمج قضايا منع الجريمة والعدالة الجنائية في مناقشات وقرارات الهيئات التشريعية المعنية الأخرى، ولاسيما من يتعامل منها مع قضايا التنمية والسياسات الاجتماعية وسيادة القانون؟

(هـ) ما هي أفضل السبل التي يمكن لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة أن يتعاون من خلالها مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية لتوسيع نطاق الأدلة والبيانات ذات الصلة بمنع الجريمة؟

(و) ما هي أفضل السبل التي يمكن لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة أن يدعم من خلالها الدول الأعضاء في إعداد أو تعزيز مبادرات محلية لمنع الجريمة تركز على الشباب؟

باء- التعليم دعماً لسيادة القانون: توفير التعليم لكل الأطفال والشباب ودور مشاركة الشباب في الجهود المبذولة لمنع الجريمة في ضوء إعلان الدوحة

١- خطة عام ٢٠٣٠ وتعزيز سيادة القانون من خلال التعليم

٤٤- اعتمدت الدول الأعضاء، بإقرارها لخطة عام ٢٠٣٠، نهجاً للتنمية المستدامة يتمحور حول مجموعة من الأهداف الرامية إلى القضاء على الفقر وحماية الكوكب وكفالة الرخاء للجميع. وتؤكد طبيعة الأهداف شديدة الترابط أنَّ رفاهة الكوكب تعتمد على أفكار ومفاهيم العدالة والإنصاف والتعليم. كما أنَّ قضايا، مثل سيادة القانون ونشر ثقافة الامتثال للقانون، صارت محاور مركزية في بناء مجتمعات تنعم بالسلام والرخاء والعدل من أجل تحقيق التنمية المستدامة. وتدعو تلك الأهداف إلى اتخاذ إجراءات في مجالات التعليم والمنع الفعال للجريمة والسياسات الاجتماعية الناجحة من أجل تدعيم العمل على مكافحة الجريمة والعنف، مما يساعد في بناء مجتمعات أكثر أماناً ويعزز ويوطد سيادة القانون في جميع المجتمعات.

٤٥- كما آلت الدول الأعضاء على نفسها في إعلان إنشيون وإطار عمله الخاص بالتعليم حتى عام ٢٠٣٠ تغيير الحياة من خلال التعليم إدراكاً منها أهمية دور التعليم باعتباره أحد القوى الدافعة الرئيسية للتنمية ولتحقيق أهداف التنمية المستدامة الأخرى. ويعترف الإعلان بأنَّ التعليم

عنصر مناوئ للإقصاء وحاسم في تعزيز حقوق الإنسان والتسامح والمشاركة المدنية. كما يقر بأنَّ التعليم ييسر الحوار بين الثقافات ويشجع على احترام التنوع الثقافي والديني واللغوي، وهي عوامل حيوية في تحقيق التماسك الاجتماعي والعدالة.

٤٦- ويضم العالم اليوم ١,٨ مليار شخص تتراوح أعمارهم بين العاشرة والرابعة والعشرين، وهؤلاء الأشخاص هم عوامل قد تتيح تغيير الواقع وشركاء رئيسيون في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠. وبالرغم من تلك الحقيقة، لا تزال نسبة الشباب بين ضحايا العنف المباشرين وغير المباشرين مفرطة. فنحو ٧٠ في المائة من جميع ضحايا الاتجار بالبشر في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٢ كانوا أطفالاً، بينما الشباب الذكور هم الأكثر عرضة للاستهداف بجرائم القتل.[١٦]

٤٧- ومن المسلَّم به على نطاق واسع أنَّ التعليم يؤدي دوراً رئيسيًّا في تشكيل قيم الأجيال القادمة، وبناء الوعي الجمعي، وإعادة صياغة التفضيلات المجتمعية. كما يساعد التعليم في تنمية المهارات اللازمة لتطبيق تلك القيم. وتدعو أهداف وغايات التنمية المستدامة، وبخاصة الغاية ٤-٧، الدول الأعضاء إلى توفير نظم للتعليم تعزز ثقافة السلام ونبذ العنف. وعلاوة على ذلك، يُعد توفير التعليم لجميع الأطفال والشباب، بما في ذلك محو الأمية، ضرورة أساسية لمنع الجريمة والفساد ولترويج ثقافة الامتثال للقانون. وفي ذلك السياق، سلم مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد في قراره ١٠/٦ بأنَّ الاستثمار في برامج التعليم المناهضة للفساد وتعزيز الكفاءات المهنية وسيلتان فعالتان للمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة وصون حقوق الإنسان وترسيخ سيادة القانون.

٤٨- ولعلَّ الدول الأعضاء تودُّ أن تنظر في الالتزام المقطوع في خطة عام ٢٠٣٠ وإعلان إنشيون وإطار عمله الخاص بالتعليم حتى عام ٢٠٣٠ بالحرص على أن يكتسب جميع الدارسين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما يشمل توفير برامج للتعليم معنية بالتنمية المستدامة واتباع أساليب العيش المستدامة وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين والترويج لثقافة السلام ونبذ العنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة.

أسئلة للمناقشة

٤٩- لعلَّ اللجنة تودُّ أن تنظر في النقاط التالية بغرض مناقشتها لاحقاً:

(أ) لماذا تُعد برامج التعليم المعنية بالعدالة والمسائل المتعلقة بسيادة القانون عاملاً حاسماً في تحقيق التنمية المستدامة؟

(ب) إلى أيِّ مدى يمكن لبرامج التعليم المعنية بالعدالة أن تعالج التحديات التي تمنع الشباب من أن يصبحوا عوامل تغيير إيجابية وتجنب التعرض المباشر وغير المباشر للعنف؟

(ج) كيف يمكن إدراج محور يركز على تعليم الأطفال والشباب في الجهود والسياسات الاجتماعية الوطنية المتعلقة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية؟

(١٦) انظر E/2016/75.

٢- الممارسات الجيِّدة والتحديات القائمة بشأن دمج قضايا منع الجريمة والعدالة الجنائية في جميع مراحل التعليم

٥٠- من بين الجوانب المهمة والحاسمة في إنشاء نظم عدالة جنائية عادلة وإنسانية وفعالة من أجل تحقيق التنمية المستدامة وضع وتنفيذ عمليات تشاورية وتشاركية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية من خلال إشراك المواطنين، ولاسيما الشباب. وقد شهد العقدان الماضيان وضع نُهُج متنوعة لمنع الجريمة، منها برامج التدخل المبكر المُشار إليها باسم الوقاية الإنمائية من الجريمة، وهي تهدف إلى تنمية القدرة على الصمود والمهارات الاجتماعية لدى الأطفال وأسرهم. وتشتمل هذه البرامج على مشاريع تعليمية في المدارس أو مشاريع للترفيه والتدريب على المهارات تُقدم للأطفال والشباب في المجتمع، وتستهدف زيادة وعيهم وقدرتهم على الصمود أثناء مراحل نموهم وتطورهم.

٥١- وتوقيت تنفيذ استراتيجيات منع الجريمة عنصر حاسم في منع وقوع الجريمة والإيذاء بطريقة ناجعة. وتُستخدم أحياناً مصطلحات خاصة للإشارة إلى المراحل التي يمكن فيها تنفيذ برامج منع الجريمة، بغض النظر عن النَّهج المستخدم. وفي ذلك السياق، تُعد البرامج التعليمية استراتيجية وقائية أساسية تشير إلى البرامج والمبادرات التي تستهدف الأشخاص الذين لم يسبق لهم التعامل مع نظام العدالة الجنائية. وتشمل هذه المبادرات برامج لتثقيف أو تنبيه الجمهور العام أو الشباب بشأن العنف المترلي أو التنمر في المدارس.

٥٢- ويسلِّط دليل التطبيق الناجح للمبادئ التوجيهية لمنع الجريمة (*The Handbook on the Crime Prevention Guidelines: Making Them Work*) في العديد من الحالات الضوء على أهمية التعليم، ليس فقط باعتباره نهجا أساسيًّا لمنع الجريمة وإنما أيضاً كنهج لمنع الجريمة من خلال التنمية الاجتماعية ينبغي للحكومات والمجتمع المدني السعي لاتباعه من أجل منع الجريمة المنظمة. وعلاوة على ذلك، ينبغي للحكومات معالجة عوامل الخطر المفضية إلى وقوع الجريمة والإيذاء عن طريق استخدام استراتيجيات للتعليم والتوعية العامة تُروج لثقافة الامتثال للقانون والتسامح مع احترام الهويات الثقافية. ووفقاً لما جاء في الدليل المذكور، تنص المبادئ التوجيهية لمنع الجريمة على أن تشجع الحكومات الجامعات والكليات والمؤسسات التعليمية الأخرى المعنية على تقديم دورات دراسية أساسية ومتقدمة، بالتعاون مع المتخصصين، ودعم تنمية مهارات منع الجريمة من خلال العمل مع القطاعات التعليمية والمهنية على وضع نظم لمنح الشهادات والتأهيل المهني في هذا الشأن.

٥٣- وعلاوةً على ذلك، يؤدي العمل مع الأطفال في الفصول الدراسية في مرحلة مبكرة من تطورهم التعليمي إلى تزويدهم بالمعارف والمهارات اللازمة لفهم كيفية التصرف عند مواجهة الفساد والعنف وأشكال الجريمة الأخرى، إذ يُمكن، من سن مبكرة، رفع مستوى التوقعات حول المعايير الأخلاقية التي ينبغي على القطاعين العام والخاص الالتزام بها. وبالإضافة إلى ذلك، يتعلم الأطفال أنَّ نظم العدالة الجنائية ينبغي أن تكون عادلة ومنصفة وإنسانية. ومن خلال نهج التعلم المبكر هذا، يمكن دحض الآراء المتعلقة بالجريمة والعنف والفساد وتغييرها تدريجيًّا.

٥٤- وفي عصر الابتكار التكنولوجي المتسارع، بات الشباب عرضة للجريمة والإيذاء أكثر من أيِّ وقت مضى. ولمواجهة هذه المشكلة، يتعين على الحكومات وصانعي السياسات العمل مع الشباب. وقد يساعد بذلك على ضمان فاعلية وشفافية جهود منع الجريمة، وتأكيد الثقة في نظام العدالة الجنائية، وتلبية احتياجات جيل الشباب. وفي ذلك السياق، يصبح دمج قضايا منع الجريمة والعدالة الجنائية في جميع مراحل التعليم عاملاً أساسيًّا في بناء القدرة على الصمود وتنمية مهارات التفكير النقدي والمعرفة بقضايا سيادة القانون بين الأطفال والشباب من خلال البرامج التعليمية الشاملة والموجهة بدقة التي تعمل بفاعلية على إشراك الشباب وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة.

٥٥- ويتطلب دمج قضايا سيادة القانون في جميع مراحل التعليم إدخال تغيير على الطريقة التي تعمل بها جميع الأطراف صاحبة المصلحة المشاركة في العملية. ويتمثل أحد أكبر التحديات في بناء وإدارة شراكات بين قطاعات متعددة لترويج ودمج قضايا منع الجريمة والعدالة الجنائية في جميع مراحل التعليم، ولاسيما وأنَّ قضايا سيادة القانون يُنظر إليها عادةً على أنها من الشؤون المتعلقة بوزارات العدل والداخلية بما يشمل أجهزة إنفاذ القانون. وفي ذلك السياق، تؤدي منظمات المجتمع المدني دوراً حيويًّا لدعم الجهود التعليمية، باعتبارها شريكاً في إعداد المواد التعليمية القائمة على سيادة القانون وفي دعم أنشطة التواصل مع الغير ونشر المعلومات للوصول إلى سائر الأطراف صاحبة المصلحة، بما في ذلك الأطفال والطلاب والآباء والمعلمون وأساتذة الجامعات ووسائل الإعلام.

٥٦- وفي مراحل التعليم الابتدائي والثانوي، يكون إعداد المناهج الدراسية في كثير من الأحيان من مسؤولية جهة حكومية مركزية عادةً ما تكون وزارة التعليم. ويركز كل منهج ومقرر دراسي تضعه تلك الجهة على المهارات التي يتوقع أن يكتسبها الطلاب بحلول نهاية المرحلة الثانوية. وعادةً لا تدخل القيم والمعارف المرتبطة بقضايا سيادة القانون ضمن نطاق المهارات التي تطالب الجهات الحكومية التنظيمية المؤسسات التعليمية بتدريسها، غير أنَّ بعض عناصر سيادة القانون يمكن أن توجد في مواد مثل علم الأخلاق أو التربية المدنية أو الدراسات الدينية، تبعاً لكل بلد. ومع ذلك، لم تحرز الجهود الرامية إلى دمج قضايا سيادة القانون في المقررات الدراسية في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي تقدماً كافياً. ويشير بحث جارٍ لتحديد الممارسات الجيِّدة في تدريس قضايا سيادة القانون إلى أنَّ الغالبية العظمى من البرامج التعليمية التي تتناول تلك القضايا تتم في صورة أنشطة خارج نطاق المناهج الدراسية.

أسئلة للمناقشة

٥٧- لعلَّ اللجنة تودُّ أن تنظر في النقاط التالية بغرض مناقشتها لاحقاً:

(أ) في ضوء النسبة الكبيرة لضحايا العنف والجريمة من الأطفال والشباب في العديد من البلدان والاعتراف الواسع النطاق بأنَّ الاستثمار في الشباب عامل رئيسي في تحقيق التنمية المستدامة، ما هي أوجه النجاح المحققة في تصميم وتنفيذ البرامج التعليمية وبرامج التوعية التي تستهدف الجيل القادم وما هي التحديات التي تعترضها؟

(ب) كيف يمكن للدول الأعضاء أن تدمج القضايا المتعلقة بسيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في جميع مراحل التعليم (الابتدائي والثانوي والجامعي)؟

(ج) بناءً على التجارب الوطنية، ما الفوائد المتحققة من دمج وتدريس المواضيع والمفاهيم القائمة على سيادة القانون في جميع مراحل التعليم؟ وهل كانت هناك أيُّ تحديات تعترض دمج تلك المسائل في النظام التعليمي؟ وفي حال وجود تلك التحديات، فكيف يمكن لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة أن يعزز دعمه المقدم للدول الأعضاء في ذلك الشأن؟

٣- دور الشراكات مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك وزارات التعليم، في الترويج لثقافة الامتثال للقانون وسيادة القانون من خلال التعليم

٥٨- على المستوى المعياري، تكرس اتفاقية مكافحة الفساد فصلاً كاملاً للوقاية من الفساد. إذ يحتوي الفصل الثاني من الاتفاقية على أحكام خاصة تتعلق بسياسات وممارسات منع الفساد. وبينما تسلم المواد من ٧ إلى ١٤ بأنَّ المسؤولية عن تنفيذ الاتفاقية تقع على عاتق الدول الأطراف، فإنها ترى أنَّ الترويج لثقافة النزاهة والشفافية والمساءلة ومنع الفساد هي مسؤوليات ينبغي أن تتشارك فيها جميع الأطراف صاحبة المصلحة وقطاعات المجتمع. وعلى وجه الخصوص، تلزم المادة ١٣ من الاتفاقية الدول الأطراف بتشجيع المجتمع على المشاركة الفعالة بطرائق منها تنفيذ أنشطة إعلامية تسهم في عدم التسامح مع الفساد وأيضاً برامج للتثقيف العام تشمل المناهج المدرسية والجامعية.

٥٩- ويشير البحث في الممارسات القائمة إلى أنَّ البرامج التعليمية التي تشارك فيها ثلاث أو أكثر من الجهات صاحبة المصلحة، كالمدارس والآباء وغيرهم من أصحاب المصلحة، تكون أكثر فاعلية. ويلاحظ بالإضافة إلى ذلك، من حيث الاستدامة والتأثير، أنَّ هناك اعترافاً واسع النطاق بأهمية توزيع المواد التعليمية على مجموعة واسعة من الجهات صاحبة المصلحة والجماهير ونشر هذه المواد من خلالهم، مما يؤدي إلى تحقيق تأثير مضاعف.

٦٠- ومن الشروط الرئيسية لنجاح البرامج التعليمية بناء شراكات قوية مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة بما فيها وزارات التعليم والمؤسسات التعليمية في جميع مراحل التعليم (التعليم الابتدائي والثانوي والجامعي) ومعاهد إعداد المعلمين والقطاع الخاص والمجتمع المدني ووسائل الإعلام والمنظمات الدولية. ويتخذ العديد من هذه الأطراف صاحبة المصلحة تدابير وقائية من خلال قنوات التعليم النظامي وغير النظامي. وقد تشتمل هذه التدابير على وضع وتطبيق وتعميم مواد وبرامج تعليمية تعمل على نشر قيم ومواضيع مناهضة للجريمة والفساد والعنف والإرهاب. وفي ذلك السياق، يكون من الأهمية بمكان التنسيق والتعاون بين منظومة العدالة الجنائية والمؤسسات التعليمية لضمان فاعلية الاستراتيجيات والسياسات الاجتماعية الوطنية المعنية بمنع الجريمة.

٦١- وفي إعلان سلفادور، سعت الدول الأطراف جاهدةً إلى اتخاذ تدابير لتوسيع نطاق التثقيف والتوعية بمعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية بغية ضمان إرساء ثقافة قِوامُها احترام سيادة القانون. وأقر الإعلان بدور المجتمع المدني ووسائل الإعلام في

التعاون مع الدول الأعضاء في تلك الجهود ودعا مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة إلى أن يستمر في تأدية دور رئيسي، بالتنسيق الدقيق مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، في إرساء هذه الثقافة وتطبيقها.

٦٢- وتجدد ذلك الالتزام أيضاً في إعلان الدوحة، الذي أكدت فيه الدول الأعضاء على أهمية توفير فرصة التعليم للجميع، بما يشمل اكتساب المهارات التقنية والمهنية، وكذلك تعزيز مهارات التعلم طوال الحياة من أجل الجميع. كما أكد الإعلان مجدداً على دور مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة باعتباره شريكاً أساسيًّا في العمل على تحقيق التطلعات المنشودة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وتنفيذ أحكام الإعلان.

أسئلة للمناقشة

٦٣- لعلَّ اللجنة تودُّ أن تنظر في النقاط التالية بغرض مناقشتها لاحقاً:

(أ) ما هي الإجراءات الإضافية التي يمكن للدول الأعضاء اتخاذها لتعزيز التعليم القائم على سيادة القانون والترويج لثقافة الامتثال للقانون؟

(ب) ما هي العقبات الرئيسية التي تواجه الدول الأعضاء في دمج برامج التعليم المتعلقة بسيادة القانون في جميع مراحل التعليم؟

(ج) كيف يمكن لوسائط التواصل الاجتماعي وتكنولوجيا الاتصالات الجديدة أن تساعد الحكومات، وبخاصة سلطاتها وهيئاتها التعليمية، في نشر رسائل تدعو إلى السلام والعدل ونشر المواد التعليمية القائمة على سيادة القانون بين جمهور أكبر من الشباب؟

٤- دور مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة في مساعدة الدول الأعضاء على دمج قضايا سيادة القانون في جميع مراحل التعليم

٦٤- إنَّ لدى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة، بصفته القيِّم على اتفاقية مكافحة الفساد واتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحقة بها ومعايير وقواعد الأمم المتحدة، مكانة مميزة تُمكنه من المساعدة في تعزيز الامتثال للقانون والمعرفة بالجريمة والفساد والعنف بين صفوف الجيل القادم عن طريق نشر القيم والمواقف التي تدين تلك الجرائم وتسهم في بناء مجتمعات تنعم بالسلام والاستدامة.

٦٥- ولمساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد، ولا سيما المادة ١٣، يعمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة منذ عام ٢٠١٠ على تيسير المبادرة الأكاديمية لمكافحة الفساد. وهي مشروع أكاديمي تعاوني، يهدف إلى توفير ضروب من الدعم الأكاديمي الشامل لمناهضة الفساد، مثل النمائط الأكاديمية والمقررات الدراسية ودراسات الحالة والأدوات التعليمية والمواد المرجعية التي يمكن للجامعات والمؤسسات الأكاديمية الأخرى الاستعانة بها في برامجها التعليمية القائمة. وفي سبيل القيام بذلك، تسعى المبادرة الأكاديمية لمكافحة الفساد إلى تشجيع تدريس قضايا مكافحة الفساد في إطار البرامج الجامعية، بما يشمل برامج دراسة القانون

وإدارة الأعمال وعلم الجريمة والعلوم السياسية، ومن ثم تدارك النقص الحالي في المواد التعليمية المتعددة التخصصات في مجال مكافحة الفساد التي تصلح للاستخدام في كل من مراحل الدراسات الجامعية والعليا.

٦٦- وطلب مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد، في قراره ١٠/٦، إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة أن يواصل التعاون مع المنظمات الدولية المعنية الأخرى، بالإضافة إلى شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، على مواصلة تطوير برامج التدريب المهني وأنشطة بناء القدرات في مجال مكافحة الفساد، بوسائل منها تشجيع جميع المبادرات ذات الصلة وتعزيز المبادرة الأكاديمية لمكافحة الفساد وتوسيع نطاقها.

٦٧- وشجَّعت الجمعية العامة، في قرارها ٨/٧١، الأمين العام وأجهزة الأمم المتحدة، مثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) وغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة، على تعزيز جهودها من أجل تعزيز قيم السلام وحقوق الإنسان والديمقراطية واحترام التنوع الديني والثقافي والعدل عن طريق التعليم. وبفضل ما يتمتع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة من خبرة كبيرة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وشبكة عالمية من العاملين في مجال العدالة الجنائية، بات المكتب ينعم بوضعية فريدة تتيح له تقديم الدعم في تلك الجهود والمساهمة في نشر التعليم من أجل السلام والعدالة.

٦٨- وقد جسَّد إعلان الدوحة الالتزام القوي من جانب الدول الأعضاء بنشر التعليم من أجل العدالة ودمج قضايا سيادة القانون في جميع مراحل التعليم والعمل عن قرب مع الأطفال والشباب من أجل إشاعة القيم الأساسية القائمة على سيادة القانون والمدعومة بالبرامج التعليمية. وأطلق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة مبادرة التعليم من أجل العدالة باعتبارها مكوناً رئيسيًّا في البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة. وتهدف هذه المبادرة إلى إرساء ثقافة الامتثال للقانون بين الأطفال والشباب من خلال توفير مواد تعليمية مناسبة لكل فئة عمرية حول المواضيع المتعلقة بالعدالة الجنائية ومنع الجريمة ودمج تلك المواد في المناهج التعليمية للمراحل الابتدائية والثانوية والجامعية. وباستخدام نهج قائم على حقوق الإنسان، تسعى المبادرة إلى الوصول إلى الأجيال القادمة في مرحلة مبكرة من تعليمها الابتدائي ودعمها طوال مسيرتها الأكاديمية من أجل زيادة توقعاتها ومساهماتها في بناء مؤسسات عادلة وشفافة وخاضعة للمساءلة.

٦٩- ويؤدي التعاون الدولي بين الجهات صاحبة المصلحة دوراً مهماً في المجتمع الدولي على الوفاء بالتزاماته في مجال التعليم المنصوص عليها في وثائق السياسات الرئيسية، بما في ذلك خطة عام ٢٠٣٠ وإعلان إنشيون وإطار عمله الخاص بالتعليم حتى عام ٢٠٣٠ وإعلان الدوحة. وعلاوة على ذلك، ونظراً للطابع الشامل لخطة عام ٢٠٣٠، بات التعاون بين جميع البلدان والهيئات الحكومية الدولية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة مقوما أساسيًّا لدعم جهود البلدان النامية الرامية إلى الاستفادة من جميع إمكانات التعليم من أجل التنمية المستدامة.

أسئلة للمناقشة

٧٠- لعلَّ اللجنة تودُّ أن تنظر في النقاط التالية بغرض مناقشتها لاحقاً:

(أ) لدى النظر في اتخاذ إجراءات أخرى لتعزيز دور مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة في مساعدة الدول الأعضاء على دمج قضايا سيادة القانون في جميع مراحل التعليم، يمكن للجنة أن تنظر في توصية المكتب بإعداد دراسات أو مواد تدريبية أو أدلة إرشادية أو أدوات بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة التي تعمل على تنفيذ إعلان إنشيون.

(ب) ما هي السبل والوسائل التي يُمكن من خلالها دمج قضايا منع الجريمة والعدالة الجنائية في مناقشات وقرارات الهيئات الإدارية المعنية لدى الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، ولاسيما من يتعامل منها مع قضايا التعليم وسيادة القانون؟

(ج) ما هي أنجع الاستراتيجيات التي ينبغي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة اتباعها لتوسيع نطاق شبكته الحالية في إطار العمل الحالي بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية وللتواصل مع الشبكات التعليمية والأكاديمية المعنية؟